

264134 - نظرة الإسلام للابتلاء بمرض الإيدز وواجب المجتمع تجاه من ابتلي به

السؤال

ما حكم الإسلام في مرضى الإيدز ، الذين تم ولادتهم بهذا المرض من الأم التي كانت تحمل المرض؟ هل يعتبر ذلك بلاء؟ علما بأن الإيدز لا ينتقل بالمصافحة ، أو التنفس ، أو الأكل في نفس مكان أكل حامل الإيدز ، وليس ينتقل إلا عن طريق الجنس غير الآمن ، والآمن من الممكن لمريض الإيدز الزواج ، وإنجاب أطفال لا يحملون المرض ، وللأسف بسبب تدني ثقافة المسلمين ، والعرب الحالية لا يعلم الكثير أسباب المرض ، ويظنون أنها من الفواحش ، والمخدرات فقط ، فما واجب المجتمع الإسلامي تجاه هذا النوع من الناس؟ أليس من المفترض الوقوف بجانبهم ، ورعايتهم نفسيا ، وإجتماعيا وعلى كل مستوى متاح ، والنهوض بالمجتمع ثقافيا على كل المستويات وليس هم فقط ، أرجو التفصيل .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

ليس من شك في أن الإصابة بهذا المرض ، وانتقال العدوى إلى طفل ، أو إنسان لم يقترب محرما ، ولا تسبب فيه ، هو من جملة الابتلاء الذي يصيب الإنسان في حياته الدنيا ، كما يبلى الناس بسائر الأمراض والأوجاع ، والبلايا . وقد قال تعالى : (وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ) الأنبياء/35 ، وقال تعالى : (وَبَلَّوْنَاَهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) الأعراف/168

ومن شأن العبد المؤمن ، وكمال حاله في معاملته مع ربه : أن يكون شاكرا في الرخاء ، صابرا عند الضراء . كما جاء في حديث صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ ، إِنَّ أَصَابَتُهُ سَرَاءً شَكَرَ ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ) . رواه مسلم (2999) .

وهو منتفع بصبره وعدم تسخطه على مقادير الله بتكفير خطاياها ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزْنٍ ، وَلَا أذى وَلَا غَمٍّ ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُّهَا ، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ) . رواه البخاري 5641 ومسلم (2573)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه ، وولده ، وماله ، حتى يلقى الله وما عليه خطيئة) . رواه الترمذي (2399) وصححه الألباني .

ثانيا :

وفي حالة مرض الإيدز الذي انتقل إليه الممرض من خلال أمه : فلا شك أن هذا ابتلاء من الله ، للأُم ، ولابنها ، على السواء .
والأُم مكلفة بالصبر على ما قدر الله عليها ، وابتلاها به ، والتوبة مما أَلمت به ، وسبب لها ذلك ، إن كانت قد أَلمت بشيء مما حرم الله .

والطفل مكلف كذلك بعد بلوغه بالصبر عليه ، كما أنه قد يصاب بغير ذلك من الأمراض والأسقام ، أو تحدث عليه من الحوادث ما هو مثل ذلك ، أو أشد منه .

ثالثا :

الواجب على المجتمع تجاه من ابتلي بهذا المرض أن يدعمه : دينيا، ونفسيا، واجتماعيا، وماديا.

فأما الدعم الديني : فيكون ببيان حقائق هذا الابتلاء ، وكيفية التعامل معه شرعا ، وإعانتهم على العمل بطاعة الله ، وسد جميع الذرائع النفسية أو الاجتماعية التي من الممكن أن تكون سببا في قنوطهم من رحمة الله ، أو أذيتهم من خلق الله .

ومن أعظم ما يجب اجتنابه ، والحذر منه ، الأذية لهم : تعييرهم ، أو إيذاؤهم بذنب قد تابوا منه ؛ فكيف إذا كان بأمر لا ذنب لهم فيه ؟!

روى الترمذي (2032) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُنْبِرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ فَقَالَ : (يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفِضِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ) ، صححه الألباني في " صحيح الترمذي" .

قال في "تحفة الأحوذى" :

"(وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ) مِنَ التَّعْيِيرِ وَهُوَ التَّوْبِيخُ وَالتَّعْيِيبُ عَلَى ذَنْبٍ سَبَقَ لَهُمْ مِنْ قَدِيمِ الْعَهْدِ ، سَوَاءٌ عَلِمَ تَوْبَتُهُمْ مِنْهُ أَمْ لَا " انتهى .

وينظر : جواب السؤال رقم (145473) ورقم (199049).

وأما الدعم النفسي : فيكون بعمل فرق متخصصة من الأطباء النفسيين والأخصائيين النفسيين لعمل جلسات العلاج المعرفي السلوكي cognitive behavioral therapy و جلسات العلاج النفسي الداعم supportive psychotherapy ، وذلك للتخلص من جميع الآثار النفسية السلبية لهذا المرض .

وأما الدعم الاجتماعي : فيكون بتوعية الناس بهذا المرض ، لاسيما في حالة انتقاله من الأم لابنها، وتوعيتهم كذلك بما يجب عليهم تجاه من ابتلي به ، والاجتهاد في إزالة النظرة الاجتماعية السلبية لهذا الابن بسبب ابتلاء لا يد له فيه .

وأما الدعم المادي: فيكون ببذل المال الكافي لتحصيل الأدوية التي تحد من نشاط هذا الفيروس ، وتحافظ على حياة حامله ، مع تأمين وظيفة تليق بمثله ، وتوفير تكاليف العلاج البدني ، والنفسي ، الملائم لحالته .

والحاصل :

أن دعم من ابتلي بهذا المرض ، والأخذ بيده ، وإعانتته على أمور المعاش والمعاد : من مقاصد الشريعة وأخلاقها ؛ فقد ورد في الحديث أن امرأة بغيا دخلت الجنة في سقيا كلب ، وأخرى دخلت النار في حبس هرة ؛ فما ظنك بمن فعل ذلك مع آدمي !!!

وقد قال الله تعالى : (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) البقرة/195

وقال صلى الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ) رواه مسلم (1955)

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عَضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى. رواه البخاري (6011) ومسلم (2586) .

والله الموفق لما يحب ويرضى سبحانه .

والله أعلم .